

Distr.: Limited
7 November 2013
Arabic
Original: English



الدورة الثامنة والستون

اللجنة الثانية

البند ١٩ (ج) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: الاستراتيجية الدولية

للحد من الكوارث

فيجي*: مشروع قرار

الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث

إن الجمعية العامة

إذ تشير إلى قراراتها ٢١٩/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ١٩٥/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ١٩٥/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٠٠/٦٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ١٥٧/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ١٩٩/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢٠٩/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وإذ تضع في اعتبارها جميع القرارات الأخرى المتخذة في هذا الصدد،

وإذ تعيد تأكيد الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة

”المستقبل الذي نصبو إليه“^(١)، ولا سيما القرارات المتصلة بالحد من أخطار الكوارث،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(١) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.



الرجاء إعادة استعمال الورق



وإذ تشير إلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(٢) وجدول أعمال القرن ٢١^(٣) وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٤) وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة^(٥) وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)^(٦) والوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية^(٧)،

وإذ تحيط علماً بنتائج الدورة الرابعة للمنتدى العالمي للحد من مخاطر الكوارث المعقودة في جنيف في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣، وإذ تعترف به على أنه المنتدى الرئيسي على الصعيد العالمي لتنسيق إساءة المشورة الاستراتيجية وتنمية الشراكات من أجل الحد من مخاطر الكوارث،

وإذ تشدد على القيمة التي تضيفها الحكومات على جميع المستويات، والمنظمات دون الإقليمية والإقليمية والدولية المعنية، عن طريق توفير موارد كافية يمكن التنبؤ بها في الوقت المناسب للحد من أخطار الكوارث من أجل تعزيز قدرة المدن والمجتمعات المحلية على مواجهة الكوارث، وفقاً لما تسمح به ظروفها وقدراتها،

وإذ تعترف بأن البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لا تزال الأكثر ضعفاً إزاء الكوارث الطبيعية وتغير المناخ وبأنها تحتاج إلى مساعدة دولية كافية لتطوير وتعزيز قدراتها في مجال الوقاية من الكوارث وبناء القدرة على التكيف،

وإذ تشير إلى أن المؤتمر العالمي الثالث المعني بالحد من مخاطر الكوارث سيعقد في اليابان في عام ٢٠١٥، لاستعراض تنفيذ إطار عمل هيوجو للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء

(٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الأول.

(٣) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٤) القرار د/١٩ - ٢، المرفق.

(٥) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٦) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٧) القرار ١/٦٥.

قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث^(٨) واعتماد إطار الحد من مخاطر الكوارث لما بعد عام ٢٠١٥،

- ١ - **تخطيط علما** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة؛ ٢٠٠٩/٦٧^(٩)؛
- ٢ - **تشدد** على أهمية مواصلة النظر الموضوعي في مسألة الحد من مخاطر الكوارث، وتشجع جميع الدول وهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة إلى أن تضع في اعتبارها الدور الهام الذي تؤديه أنشطة الحد من مخاطر الكوارث، في جملة أمور، في تحقيق التنمية المستدامة؛
- ٣ - **ترحب** بمداولات الدورة الرابعة للمنتدى العالمي للحد من مخاطر الكوارث، المعقودة في جنيف في الفترة من ١٩-٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣، بوصفه المنتدى الرئيسي على الصعيد العالمي لتنسيق المشورة الاستراتيجية وإقامة الشراكات من أجل الحد من مخاطر الكوارث واستعراض التقدم المحرز في تنفيذ إطار عمل هيوغو للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث؛
- ٤ - **ترحب** بمداولات المنتديات والاجتماعات الإقليمية التي قدمت مساهمة حاسمة في المشاورات بشأن إطار الحد من مخاطر الكوارث لما بعد عام ٢٠١٥ واضطلعت بالأعمال التحضيرية للدورة الرابعة للمنتدى العالمي، وتتطلع إلى المنتديات الإقليمية القادمة المقرر عقدها في عام ٢٠١٤؛
- ٥ - **تشجع بقوة** على إيلاء الاعتبار المناسب للحد من مخاطر الكوارث وبناء القدرة على مواجهة الكوارث في إطار خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛
- ٦ - **تكرر تشجيعها بقوة** لتعزيز اتباع نهج متكامل ومتماسك إزاء العلاقة بين إطار الحد من مخاطر الكوارث لما بعد عام ٢٠١٥ وخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛
- ٧ - **تشدد** على الحاجة إلى تعزيز فهم أسباب الكوارث وإدراكها، وضرورة بناء وتعزيز قدرات التصدي لها، ولا سيما في البلدان النامية، من خلال أمور منها، تبادل أفضل الممارسات، ونقل التكنولوجيا على النحو المتفق عليه، والمعارف التقنية وبرامج التعليم والتدريب للحد من مخاطر الكوارث، وتيسير إمكانية الوصول إلى البيانات والمعلومات الوثيقة الصلة بالموضوع، وتعزيز الترتيبات المؤسسية وتعزيز مشاركة المجتمعات المحلية وتوليها

(٨) A/CONF.206/6 و Corr.1، الفصل الأول، القرار ٢.

(٩) A/68/320.

زام الأمور عن طريق اتباع نهج مجتمعية في إدارة مخاطر الكوارث، وحماية الأصول الإنتاجية بما في ذلك، الحيوانات والأدوات والبذور؛

٨ - **تقرر** بأهمية قيام الحكومات ولا سيما في البلدان النامية بوضع استراتيجيات على كل من الصعد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والدولي، للحد من أخطار الكوارث، وتكرر تأكيد ضرورة مواصلة إعداد مبادرات إقليمية وتطوير قدرات الآليات الإقليمية على الحد من المخاطر حيثما وجدت، لتعزيزها وتشجيع استخدام جميع الأدوات الموجودة على أساس المشاركة، بما في ذلك عن طريق إدماج الأصول الإنتاجية، بما في ذلك الحيوانات والبذور في إطار التخطيط الوطني لإدارة الكوارث، وتطلب إلى اللجان الإقليمية، أن تقوم في إطار ولاياتها، بدعم الجهود التي تبذلها الدول في هذا الصدد، بالتنسيق الوثيق مع الكيانات المنفذة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة؛

٩ - **تكرر الإعراب عن تقديرها العميق** للعرض المقدم من حكومة اليابان لاستضافة المؤتمر العالمي الثالث للحد من مخاطر الكوارث، وتقرر أن يعقد المؤتمر في سينداي، اليابان، في الفترة من ١٤ إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠١٥؛

١٠ - **توافق على** أن يعقد المؤتمر على أعلى مستوى ممكن، وأن يتضمن جزءاً رفيع المستوى؛

١١ - **تقرر** أن يسعى المؤتمر العالمي إلى تحقيق الأهداف التالية:

(أ) إجراء تقييم واستعراض لتنفيذ إطار عمل هيوغو؛

(ب) النظر في الخبرة المكتسبة من خلال الاستراتيجيات والمؤسسات والخطط الإقليمية والوطنية للحد من مخاطر الكوارث وتوصياتها؛

(ج) اعتماد إطار للحد من مخاطر الكوارث لما بعد عام ٢٠١٥، الذي ينبغي أن يكون بمثابة إسهام في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛

(د) تحديد طرائق التعاون على أساس التزامات بتنفيذ إطار الحد من مخاطر الكوارث لما بعد عام ٢٠١٥؛

(هـ) تحديد طرائق للاستعراض الدوري لتنفيذ إطار الحد من مخاطر الكوارث لما بعد عام ٢٠١٥؛

١٢ - **تقرر أيضاً** أن يسفر المؤتمر العالمي الثالث عن اعتماد وثيقة سياسية عملية المنحى، تكون موجزة ومركزة وتطلعية وطويلة الأجل، وتتضمن موجزاً لإطار الحد من مخاطر الكوارث لما بعد عام ٢٠١٥؛

١٣ - **تقرر كذلك** إنشاء لجنة تحضيرية حكومية دولية مفتوحة باب العضوية للمؤتمر لاستعراض الاستعدادات التنظيمية والفنية للمؤتمر العالمي الثالث، والموافقة على برنامج عمل المؤتمر واقتراح النظام الداخلي لكي يعتمدهما المؤتمر، وتقرر أيضا أن تجتمع اللجنة التحضيرية في جنيف في تموز/يوليه وتشرين الثاني/نوفمبر من عام ٢٠١٤، لمدة -- أيام في كل مرة، وأن تعقد -- اجتماع في سينداي قبل الموعد المذكور في الفقرة ٩ أعلاه حسب الاقتضاء؛

١٤ - **تقرر أن يكون** للجنة التحضيرية الحكومية الدولية مكتب يتألف من عشرة أعضاء يمثلون الدول الأعضاء، وأن يحدد تكوينها على أساس التمثيل الجغرافي العادل؛

١٥ - **تدعو** المجموعات الإقليمية إلى تسمية مرشحها لمكتب اللجنة التحضيرية الحكومية الدولية مفتوحة باب العضوية المكون من عشرة أعضاء في موعد أقصاه ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٤، حتى يتسنى لهم أن يشاركوا مسبقا في الأعمال التحضيرية للجلسة الأولى للجنة التحضيرية؛

١٦ - **تقرر أن تكون** المشاركة في المؤتمر العالمي الثالث ولجنته التحضيرية مفتوحة أمام جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وأعضاء الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، وأن تسري على اجتماعات اللجنة التحضيرية الأنظمة الداخلية للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والترتيبات التكميلية التي حددها المجلس لعمل لجنة التنمية المستدامة في مقره ٢١٥/١٩٩٣ المؤرخ ١٢ شباط/فبراير ١٩٩٣ و ٢٠١/١٩٩٥ المؤرخ ٨ شباط/فبراير ١٩٩٥، وأن تنظر اللجنة التحضيرية في النظام الداخلي المؤقت للمؤتمر وتعتمده مع الأخذ في الاعتبار الممارسة المتبعة في الجمعية العامة ومؤتمرتها باستثناء ما ينص عليه في هذا القرار؛

١٧ - **تشجع** على المشاركة النشطة من جانب جميع الدول، ولا سيما البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، في المؤتمر العالمي الثالث وكذلك في عملياته التحضيرية، وتدعو الجهات المانحة إلى تقديم المساهمات المناسبة لهذا الغرض؛

١٨ - **تعترف** في هذا السياق بأهمية مساهمات جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة، بما في ذلك المجموعات الرئيسية والبرلمانات والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية، والبرامج الوطنية للحد من مخاطر الكوارث، ومراكز تنسيق إطار عمل هيوغو، وممثلي الحكم المحلي والمؤسسات العلمية، والقطاع الخاص، وكذلك المؤسسات التابعة

لمنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية، في المؤتمر العالمي الثالث وفي عملياته التحضيرية؛

١٩ - **تعترف أيضا** بضرورة المشاركة الشاملة للجميع ومساهمة من يعيشون في أشد الحالات ضعفا، بما في ذلك النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة، في المؤتمر العالمي الثالث وفي عملياته التحضيرية؛

٢٠ - **تعترف كذلك** بالزيادة الكبيرة في الخسائر في الأرواح وفي الأصول الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للمجتمعات والبلدان نتيجة للكوارث؛

٢١ - **تشدد على** أهمية التنسيق الإقليمي في إطار العملية التحضيرية من أجل تعزيز المشاركة الواسعة في المؤتمر العالمي الثالث، وترحب بالعرض الذي قدمته حكومة إكوادور لاستضافة المؤتمر الوزاري لمنطقة الأمريكتين، الذي سيعقد في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٤ في مدينة غواياكيل؛

٢٢ - **تحيط علما** باستهلال أعمال المنتدى الإقليمي العربي للحد من مخاطر الكوارث كآلية للتنسيق الإقليمي للحد من مخاطر الكوارث لكفالة متابعة التقدم المحرز في الخطط والسياسات المتعلقة بالحد من الكوارث والتنمية المستدامة، في المؤتمر العربي الأول المعني بالحد من مخاطر الكوارث وإطار عمل الحد من الكوارث لما بعد عام ٢٠١٥، الذي عقد في الأردن في الفترة الواقعة من ١٩ إلى ٢١ آذار/مارس ٢٠١٣.

٢٣ - **تطلب** إلى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وتدعو مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى ذات الصلة، في إطار ولاية كل منها، توفير الدعم اللازم والمساهمة بنشاط في العملية التحضيرية وفي المؤتمر العالمي الثالث ذاته؛

٢٤ - **تقرر** أن تمول التكاليف الإضافية الفعلية للعملية التحضيرية والمؤتمر ذاته من موارد من خارج الميزانية، دون أن يؤثر ذلك سلبا على الأنشطة المبرمجة، ومن خلال تقديم تبرعات محددة إلى الصندوق الاستئماني للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث؛

٢٥ - **تلاحظ مع التقدير** التبرع السخي الذي أعلنت عنه حكومة اليابان لتغطية تكاليف المؤتمر العالمي الثالث، وترحب بالتبرعات التي قدمت بالفعل لتسهيل مشاركة ممثلي البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا في ذلك الحدث، وتدعو تلك الدول التي لم تقدم تبرعات بعد إلى أن تفعل ذلك؛

- ٢٦ - تشجع المجتمع الدولي على توفير الموارد المالية اللازمة للصندوق الاستثماري للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث؛
- ٢٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يخصص موارد مالية وإدارية كافية من أجل الأداء الفعال للأمانة المشتركة بين الوكالات للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث؛
- ٢٨ - تعرب عن تقديرها للبلدان التي قدمت دعماً مالياً لأنشطة أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث عن طريق التبرع لصندوقها الاستثماري؛
- ٢٩ - تدعو لتقديم التزامات طوعية من جانب جميع أصحاب المصلحة وشبكاتهم لتنفيذ إطار الحد من الكوارث لما بعد عام ٢٠١٥؛
- ٣٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يوجه انتباه المنظمات الدولية ذات الصلة إلى نتائج المؤتمر العالمي الثالث وعملياته ومنتدياته؛
- ٣١ - تشجع على مواصلة تنفيذ إطار عمل هيوغو ولا سيما تنفيذ التقييم الدوري للمخاطر، وإنشاء قاعدة بيانات للخسائر الناجمة عن الكوارث، ونشر المعلومات عن المخاطر وكفالة الوصول إليها وتوافرها، وتطلب إلى الأمين العام، بغية تقييم النتائج، أن يتولى قيادة عملية استعراض تنفيذ إطار عمل هيوغو خلال السنوات العشر؛
- ٣٢ - تشير إلى أهمية الاستعراضات الدورية لإطار عمل هيوغو وتطلب إلى الأمين العام أن يقوم بصياغة مقترحات لإنشاء آليات فعالة لاستعراض إطار عمل هيوغو؛
- ٣٣ - تقر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والستين، في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة"، البند الفرعي المعنون "الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث"؛
- ٣٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.